

الجمهورية اللبنانية
وزارة السياحة
المديرية العامة للشؤون السياحية
مصلحة التجهيز السياحي

مواصفات واسس تصنيف صالات الشاي والحلويات

التعريف

صالة الشاي أو صالة الحلويات هي مؤسسة سياحية مخصصة لتقديم المشروبات على اختلاف انواعها والحلويات (1).
(كما يحق لها تقديم المرطبات على اختلاف انواعها أيضاً إلى جانب القهوة والشاي واشباهها).

- يشترط في المؤسسة التي ترغب في تقديم المشروبات الروحية ان تبعد عشرين متراً على الأقل عن مداخل المدارس والمعابد.

يشترط في هذه المؤسسات ان تكون في الطوابق الارضية دون سواها وان يكون لها مدخل خاص بها . اذا كانت تحتوي على متخت فيجب ان لا يكون محجوباً عن الصالة وان تتوفر فيه شروط التنظيم المدني .

التصنيف

(درجة أولى : ٤ نجوم) (درجة ثانية : ٣ نجوم) (درجة ثالثة : نجمتان) (درجة رابعة : نجمة واحدة)
وتقسم كل درجة إلى فئتين أ و ب

الشروط الفنية

- ١ - سيارة لكل ٣٠ م^٢ من مساحة المؤسسة في المدن بيروت وطرابلس وصيدا وزحلة ولكل كسر يزيد عن ١٥ م^٢.
- سيارة لكل ٢٠ م^٢ من مساحة المؤسسة في بقية المدن والقرى ولكل كسر يزيد عن ١٠ م^٢.
- ٢ - لا يحق للمؤسسات الموجودة في أبنية سكنية أو أحياء سكنية تقديم المشروبات الروحية .
- ٣ - يجب تأمين حمامات الزبائن نسبة لمساحة الصالة وفقاً للتالي :

مواصفات وعدد حمامات الزبائن

من ١٠٠ إلى ٢٠٠ م ^٢		من ٥٠ إلى ١٠٠ م ^٢		أقل من ٢٥٠ م ^٢	مساحة الصالة
رجال	نساء	رجال	نساء		عدد الحمامات
١	١	١	١	١	
٢	٢	١	١	١	عدد المراحيض في كل حمام

ملاحظة : لكل مرحاض مغسلة خارجية .

يستعاض عن المرحاض بمبولة للرجال شرط تأمين مرحاض واحد على الأقل .

تأمين مرحاض إضافي لكل من النساء والرجال على كل ١٠٠ م^٢ إضافية .